

Distr.: Limited
7 November 2008
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثالثة والستون
البند ٤٥ من جدول الأعمال
ثقافة السلام

الاتحاد الروسي، إثيوبيا، أذربيجان، الأرجنتين، الأردن، إكوادور، أنتيغوا وبربودا، إندونيسيا، أوزبكستان، باكستان، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنغلاديش، بنما، بنن، بوتان، بوروندي، بيرو، بيلاروس، تركيا، جزر البهاما، جمهورية أفريقيا الوسطى، الجمهورية العربية السورية، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، جيبوتي، ساموا، سري لانكا، السنغال، سيراليون، شيلي، الصين، العراق، غابون، غانا، غواتيمالا، غينيا، الفلبين، فييت نام، قطر، قيرغيزستان، كازاخستان، كمبوديا، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، الكويت، لبنان، مالي، ملديف، موريشيوس، نيجيريا، نيكاراغوا، هندوراس، اليمن: مشروع قرار

العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، ٢٠٠١-٢٠٠٢

إن الجمعية العامة،

إذ تضع في اعتبارها ميثاق الأمم المتحدة وما يتضمنه من مقاصد ومبادئ، وبخاصة التصميم على إنقاذ الأجيال المقبلة من ويلات الحرب،

وإذ تشير إلى الميثاق التأسيسي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة الذي جاء فيه أنه "لما كانت الحروب تتولد في عقول البشر، ففي عقولهم يجب أن تبني حصون السلام"،

وإذ تشير أيضا إلى قراراتها السابقة بشأن ثقافة السلام، ولا سيما القرار ١٥/٥٢ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ الذي أعلنت فيه سنة ٢٠٠٠ سنة دولية لثقافة



السلام والقرار ٢٥/٥٣ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٨ الذي أعلنت فيه الفترة ٢٠٠١-٢٠١٠ عقدا دوليا لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم والقرارات ٥/٥٦ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١ و ٦/٥٧ المؤرخ ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ و ١١/٥٨ المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣ و ١٤٣/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٣/٦٠ المؤرخ ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ و ٤٥/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٨٩/٦٢ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تعيد تأكيد الإعلان^(١) وبرنامج العمل^(٢) المتعلقين بثقافة السلام، وإذ تسلم بأهمها بمثلان، في جملة أمور، أساس الاحتفال بالعقد، واقتناعا منها بأن الاحتفال بالعقد احتفالا فعالا وناجحا في جميع أرجاء العالم سوف يروج ثقافة للسلام واللاعنف تستفيد منها البشرية، وبخاصة الأجيال المقبلة،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٣) الذي يدعو إلى الترويج الفعال لثقافة السلام،

وإذ تحيط علما بقرار لجنة حقوق الإنسان ٦٦/٢٠٠٠ المؤرخ ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٠ والمعنون "نحو ثقافة للسلام"^(٤)،

وإذ تحيط علما أيضا بتقرير الأمين العام عن العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم^(٥)، بما في ذلك الفقرة ٢٨ منه التي تشير إلى أنه سيخصص لكل سنة من السنوات العشر للعقد موضوع ذو أولوية مختلف متصل ببرنامج العمل،

وإذ تلاحظ ما لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عقد في جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، في الفترة من ٢٦ آب/أغسطس إلى ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢، والمؤتمر الدولي لتمويل التنمية الذي عقد في مونتيري، المكسيك، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٢، والدورة الاستثنائية للجمعية العامة المعنية بالطفل التي عقدت في نيويورك في الفترة من ٨ إلى ١٠ أيار/مايو ٢٠٠٢، والمؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب الذي عقد في دوربان، جنوب أفريقيا،

(١) القرار ٢٤٣/٥٣ ألف.

(٢) القرار ٢٤٣/٥٣ باء.

(٣) انظر القرار ٢/٥٥.

(٤) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٠، الملحق رقم ٣ والتصويب (E/2000/23) و Corr.1)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

(٥) A/56/349.

في الفترة من ٣١ آب/أغسطس إلى ٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، وعقد الأمم المتحدة للثقيف في مجال حقوق الإنسان، ١٩٩٥-٢٠٠٤، من أهمية بالنسبة للعقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، ٢٠٠١-٢٠١٠، وكذلك ضرورة تنفيذ القرارات ذات الصلة التي اتفق عليها في هذا السياق، حسب الاقتضاء،

وإذ تعترف بالمساهمة الكبيرة التي تقدمها لثقافة السلام جميع الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة بصفة عامة والمجتمع الدولي برمته من أجل حفظ السلام وبناء السلام ومنع نشوب النزاعات ونزع السلاح والتنمية المستدامة وتعزيز كرامة الإنسان وحقوق الإنسان وإرساء الديمقراطية وسيادة القانون والحكم الرشيد والمساواة بين الجنسين، على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ تلاحظ أن قرارها ٣٣٧/٥٧ المؤرخ ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٣ بشأن منع نشوب الصراعات المسلحة يمكن أن يساهم في مواصلة تعزيز ثقافة السلام،

وإذ تأخذ في الاعتبار مبادرة منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة المتمثلة في "بيان سنة ٢٠٠٠" الداعي إلى تعزيز ثقافة السلام، والذي حصل حتى الآن على أكثر من خمسة وسبعين مليون توقيع مؤيد في جميع أرجاء العالم،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقرير المدير العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة عن تنفيذ القرار ٨٩/٦٢^(٦)،

وإذ تحيط علما بنتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ التي اعتمدها الاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة^(٧)،

وإذ ترحب بتحديد يوم ٢ تشرين الأول/أكتوبر يوما دوليا للاعنف^(٨)،

وإذ تشير إلى إعلان اليونسكو يوم ٢١ شباط/فبراير يوما دوليا للغة الأم الهدف منه تعزيز وصون التنوع الثقافي واللغوي والتعددية اللغوية. بما ينمي ثقافة قوامها السلام والوئام والحوار والتفاهم بين الحضارات،

وتقديرا منها للتحالف بين الحضارات والمنتدى الثلاثي للتعاون بين الأديان من أجل السلام لما يبذلانه من جهود مستمرة في سبيل ترويج ثقافة قوامها السلام،

(٦) انظر A/63/127.

(٧) انظر القرار ١/٦٠.

(٨) انظر القرار ٢٧١/٦١.

- ١ - **تكرّر تأكيد** أن هدف العقد الدولي لثقافة السلام واللاعنف من أجل أطفال العالم، ٢٠٠١-٢٠١٠، يتمثل في زيادة تعزيز الحركة العالمية لثقافة السلام عقب الاحتفال بالسنة الدولية لثقافة السلام في عام ٢٠٠٠؛
- ٢ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى مواصلة إيلاء المزيد من الاهتمام لأنشطتها الرامية إلى الترويج لثقافة السلام واللاعنف وإلى توسيع نطاق هذه الأنشطة، وبخاصة خلال العقد، على كل من الصعيد الوطني والإقليمي والدولي، وإلى ضمان تعزيز السلام واللاعنف على جميع المستويات؛
- ٣ - **تشيد** بمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لاعترافها بأن ترويج ثقافة قوامها السلام يمثل تجسيدا لولايتها الأساسية، وتشجعها، باعتبارها الوكالة الرائدة للعقد، على مواصلة تعزيز الأنشطة التي تضطلع بها للترويج لثقافة السلام، بما في ذلك نشر الإعلان^(١) وبرنامج العمل^(٢) المتعلقين بثقافة السلام والمواد ذات الصلة بمختلف اللغات في جميع أنحاء العالم؛
- ٤ - **تشيد أيضا** بهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، وعلى وجه الخصوص منظمة الأمم المتحدة للطفولة وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة وجامعة السلام، لما تقوم به من أنشطة للترويج بقدر أكبر لثقافة السلام واللاعنف، مما يشمل النهوض بالتربية من أجل السلام والأنشطة المتصلة بمجالات معينة حددت في برنامج العمل، وتشجعها على مواصلة جهودها وتعزيزها وتوسيع نطاقها؛
- ٥ - **تشجع** لجنة بناء السلام على الترويج في أنشطتها لثقافة السلام واللاعنف من أجل الأطفال؛
- ٦ - **تشجع** السلطات المعنية على أن توفر في مدارس الأطفال أنشطة تربوية تشمل دروسا في التفاهم والتسامح والمواطنة الإيجابية وحقوق الإنسان والترويج لثقافة قوامها السلام؛
- ٧ - **تشيد** بالمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية ومنظمات الشباب، لما تضطلع به من أنشطة ترمي إلى الترويج بقدر أكبر لثقافة السلام واللاعنف، بوسائل من بينها الحملة الرامية إلى إذكاء الوعي بثقافة السلام، وتحيط علما بالتقدم الذي أحرزه ما يزيد على سبعمائة منظمة في أكثر من مائة بلدا؛
- ٨ - **تشجع** المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، على مواصلة تعزيز جهوده للنهوض بأهداف العقد، بسبل منها اعتماد برنامج أنشطة خاص به يكمل

مبادرات الدول الأعضاء ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الدولية والإقليمية الأخرى؛

٩ - **تشجيع** مشاركة وسائط الإعلام في أنشطة التربية الداعية إلى نشر ثقافة السلام واللاعنف، مع إيلاء عناية خاصة للأطفال والشباب، بسبل منها التوسيع المعتزم لشبكة أخبار ثقافة السلام باعتبارها شبكة عالمية مكونة من مواقع متعددة اللغات على شبكة الإنترنت؛

١٠ - **ترحب** بالجهود التي تبذلها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة لمواصلة العمل بترتيبات الاتصال والتواصل الشبكي التي وضعت خلال السنة الدولية من أجل توفير معلومات عن ما يستجد من تطورات فيما يتصل بالاحتفال بالعهود فور حدوثها؛

١١ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى الاحتفال في ٢١ أيلول/سبتمبر من كل عام باليوم الدولي للسلام، بوصفه يوماً لوقف إطلاق النار واللاعنف في جميع أنحاء العالم، وفقاً للقرار ٢٨٢/٥٥ المؤرخ ٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١؛

١٢ - **تدعو** الدول الأعضاء وكذلك المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية، إلى مواصلة موافاة الأمين العام بمعلومات عن الاحتفال بالعهود وعن الأنشطة المضطلع بها للترويج لثقافة السلام واللاعنف؛

١٣ - **تعرب عن** تقديرها لمشاركة الدول الأعضاء في يوم الجلسات العامة لاستعراض التقدم المحرز في تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل والاحتفال بالعهود في منتصفه؛

١٤ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يبحث سبل تعزيز آليات تنفيذ الإعلان وبرنامج العمل؛

١٥ - **تطلب أيضا** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار؛

١٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين البند المعنون "ثقافة السلام".